

الرافد في علم الأصول

[31] المبحث الثالث منهج علم الأصول هناك منهجان في تصنيف علم الأصول وطريقة تبويبه وترتيبه: 1 - المنهج التقليدي. 2 - المنهج المقترح عندنا. المنهج الأول: كان القدماء يقسمون علم الأصول لأربعة أقسام: 1 - المقدمة في الوضع والاستعمال والصحيح والأعم والحقيقة الشرعية والمشتق ونحوها. 2 - مباحث الالفاظ كباب الأوامر والنواهي والعام والخاص والمطلق والمقيد والمفهوم والمنطوق. 3 - مباحث الدليل، وهو إما سمعي كالكتاب الذي يبحث عن حجية طواهريه والسنة التي يبحث عن كيفية ثبوتها وما يتعلق به من تعارض الجرح والتعديل في الرواة وتحقيق واقعية بعض كتب الحديث كفقہ الرضا مثلاً والاجماع وأنواعه من المحصل والمنقول، وإما عقلي ويبحث فيه عن الحسن والقبح العقليين وقاعدة الملازمة بين حكم العقل وحكم الشرع وأصالة عدم وعدم الدليل دليل عدم ومبحث الاستصحاب والقياس. 4 - الخاتمة في التعادل والتراجيح. ولعل السر في هذا المنهج ان موضوع علم الأصول كما ذكر السيد المرتضى في الذريعة هو: الدليل في الفقه، فلما كان محور علم الأصول

هو